بسم الله الرحمن الرحيم

قد يسأل البعض ما شأن الفقه الإسلامي بالقضايا العامة التي يعالجها الناس بحسب ما يرونه ممكنًا ومتاحًا ؟ والجواب : أن الفقه هو الوجه التشريعي للدين الذي وصفه الله تعالى بالكمال في قوله سبحانه : ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾(المائدة:٣). ويأتي كمال الدين من وجوه من أهمها : أنه يعالج جانبي العقيدة بالتوحيد الخالص ، والشريعة بإصلاح العلائق المختلفة تجاه الله تعالى فيما يعرف بالعبادات ، وتجاه النفس فيما يعرف بخصال الفطرة ، وتجاه الناس أفرادًا فيما يعرف بالمعاملات ، وجماعات فيما يعرف بالسياسة الشرعية ونظام الحكم ؛ حتى يتحقق معنى الاستخلاف الذي بينه الله تعالى في قوله سبحانه : ﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ (هود:٦١) .

ويقوم الفقه الإسلامي في معالجة القضايا السياسية العامة على مبدأ : « المصالح المشتركة » ، أو : « المشاركة المجتمعية »؛ لإيمانه بحق الآخر في الحياة ، وأن العلاقة معه علاقة تعاون وتنافس لصالح الإعمار ، مع احتفاظ كل أهل ملة بعقيدتهم . وأن القوة المنشودة لا تحقق بذاتها مكاسب ، وإنما القوة وسيلة لحماية المشروع من المكاسب . وأن المكافأة على الإيمان والمؤاخذة على عدمه إنما يكون في الآخرة ؛ لقوله سبحانه : ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ

مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ (المائدة:٤٨) .

ولا يعرف الفقه الإسلامي المبادئ الانتهازية التي تقوم على فكرة استحلال كل بلد يمكن احتلاله بغير حق ؛ حتى لا يتحول المجتمع الإنساني إلى غابة يأكل القوي فيها الضعيف . كما لا يعرف الفقه الإسلامي المبادئ الميكافيلية التي تجعل الغاية مبررة للوسيلة ؛ لأن الشريعة الإسلامية تجعل للوسائل حكم المقاصد ؛ ليخلص العمل أخلاقيًا .

ويتميز الفقه الإسلامي بتعدد أوجهه في المسألة الواحدة ؛ لأن الفقه فهم ، والفهم هو ملكة إنسانية عبقرية تكشف الطرق الصحيحة الموصلة لمقاصد الشريعة المكنونة في نصوصها الإعجازية . وإذا كانت النصوص الشرعية هي القرآن والسنة ؛ لما أخرجه أبو داود والإمام أحمد ـ واللفظ له ـ عن المقدام ابن معد يكرب الكندي ، أن النبي ﷺ قال : « ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه ، ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه » ، فإن النصوص الشرعية مبنية على المعاني الكثيرة والأوجه العديدة ؛ لما أخرجه الشيخان عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ قال : « بعثت بجوامع الكلم » . قال أبو عبد الله البخاري : « بلغني أن جوامع الكلم : أن الله يجمع الأمور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الأمر الواحد والأمرين أو نحو ذلك » .

واستخراج المعاني أو الأوجه المجتملة من النصوص الشرعية ليست لآحاد الناس ، وإنما ذلك خاص بالفقهاء المعتبرين وفق ضوابط محكمة تعرف في علم « أصول الفقه » ؛ لمنع العبث والخلط والتخليط الذي يقع فيه عديم هذا العلم ، ومن هنا جاء الأمر القرآني بأخذ الفقه من الفقهاء دون غيرهم في عموم قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ

طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ (التوبة:١٢٢) . وخص النبي ﷺ الفقهاء بمزية لتأصيل مهمتهم ، فأخرج الشيخان من حديث معاوية ، أن النبي ﷺ قال : « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ».

وسنرى - بإذن الله تعالى - في تلك المعالجة الفقهية للقضايا السياسية المعاصرة طرحًا إسلاميًا جاذبًا لطالبي العدالة ممن يريد التعرف على الوجه السياسي للإسلام . وقد سلكت في دراسة تلك القضايا وعرضها المنهج الاستقرائي والتحليلي والاستنتاجي ، وذلك ببيان : نشأتها التاريخية ، والتعريف بحقيقتها اللغوية والوضعية ، وتحرير محل النزاع فيها ، وسبب الخلاف ، والاتجاهات الفقهية الحقيقية أو الاحتمالية فيها ، مع بيان الأدلة ومناقشتها ما أمكن ، والانتهاء بالتعقيب على القضية لتلخيصها ، وبيان اختيارنا الفقهي فيها من باب المشاركة في تكوين الرأي العام الذي يساعد أولي الأمر على حسم الخلاف الفقهي بالقرار الإداري المناسب لمكان الناس وزمنهم .

وأسأل الله تعالى العفو عن الزلل ، والقبول للعمل . وأن يجعل تلك الدراسة من العلم النافع في الدنيا والآخرة . وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

غرة رمضان سنة ١٤٣١هـ
الحادي عشر من أغسطس سنة ٢٠١٠م

دكتور
سعد الدين هلالي